في الكافية لعدم الاحتياج اليه اذ يصدق تعريف
الخاصة عليها كما يصدق عليه وفي الاكثار مطلوب
والخاصة المنطقية لا يصدق عليها لاشتراط اصل فيها
قيل وجه الاختصاص كونها لتحقيق الفعل او تقليله او توقعه
او تقريب الماضي وشيء منها لا يتحقق الا في الفعل وفيه
بحث لانه ان اريد بالفعل الحدث فعدم عينوع وان
اريد المصطلح فكاسد الا بتقدير مضاف نحو حدث
الفعل وذا لم يعرف الا من الاختصاص اذ لم يجب به الوضع
فيلزم الدور فالصواب فيه وفي امثاله الاستقراء الناقص
والجوازم جوازا واسما قيل لاختصاص الجزم به فيه انه
لم لا يجوز ان يختص عليها لانفسها كما ولا وقيل لانها انما تنفي
الفعل كلم ولما او لطلبه كلام الامر ولا الناهي او لتعليق
بالفعل كادوات الشرط فكل لا تنجو الا في الفعل وما
فيه والصواب ما مر والنون وسوف قيل كذا لا يتجه
لتوقفها على الاستقبال الذي لا يوجد الا في الفعل فيه انه ان
اريد لا يمكن وجوده فممنوع وان مدلولا فغير مفيد للمطلوب
بل عدم الدلالة بعد الامكان اذ لا نرى الى فوك منزلة

زيد

زيد اذ مراد والمرفوع البارز المتصل احتراز
بالمرفوع عن المنصوب فانه يعم الثلثة نحو ضربه والضارب
على رأي وانه وعن المجرور فانه لا يوجد في الفعل والبارز
عن المستكن فانه يعم الفعل والاسم نحو زيد ضرب وضارب
وبالمتصل عن المنفصل فانه ايضا يعمها وجه الاختصاص
فعند الاختصاص فيما كثر استعماله والتاء الساكنة
في الاصل نحو ضربت وضربتا وضع انما زادها ليتلفق
اللام بالكلمة موضوعة لتانيث ما اسند اليه فضلة
فتخبر اسند رجع الى الفعل او نائب الفاعل اي اوقع
الاسناد اليه فلا خبر في اسند ولم يقل لتانيث الفعل
مع كونه اخصر لشمل تانيثه لكن لو قال المسند اليه لكان اظهر
واخصر بيني انها حرف دال على التانيث لا مسند اليها
والا لزم تعدد الفاعل في نحو ضربت هند والتاويل بعيد
وجه الاختصاص انهم قصدوا تمييز الاسم والفعل في
التانيث بالتحريك والتسكين والفعل لثقله وكثرة
استعماله احق بالسكون والا اي وان لم يقترن
باحد الازمنة بعد ان وجد دلالة تانيث فاسم اي فهو

Copyright © King Saud University